

وزارة التعليم العالي
مكتب الوزير

المرجع

التاريخ

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 أبريل 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010 الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010 بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم .
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر في 3 أكتوبر 2012 بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار رقم (2014/24) الصادر بتاريخ 3 يونيو 2014 بشأن الجامعات الأردنية المعتمدة في برنامج البكالوريوس والدراسات العليا .
- وعلى القرار الأكاديمي رقم (2014/27) الصادر بتاريخ 9 يونيو 2014 والمتضمن تعديل البند (ثانيا) من القرار رقم (2014/24) الصادر بتاريخ 3 يونيو 2014 بشأن الجامعات الخاصة والمتضمن حظر تسجيل والحقاق الطلبة الكويتيين بجامعة الإسراء.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (2014/7) الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 2014، والمتضمن آلية إصدار القرارات الخاصة بتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت والتي يسمح باعتماد مؤهلات خريجها.
- وبعد الاطلاع على كتاب المكتب الثقافي بالأردن رقم (م ت / و ت ع / 35/101/2015) المؤرخ 20 يناير 2015 ، والمتضمن تقرير إحصائي عن أعداد الطلبة الكويتيين في الجامعات الأردنية والذي يوضح فيه تزايد أعداد الطلبة الكويتيين المسجلين في برامج الحقوق/ القانون في الجامعات الأردنية.
- وبناء على عرض مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

دولة الكويت

MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister



وزارة التعليم العالي
مكتب الوزير

Ref. _____

Date _____

المرجع _____

التاريخ _____

تقرر:

مادة أولى: إيقاف تسجيل والتحاق الطلبة الكويتيين في برامج الحقوق / القانون في الجامعات الأردنية للمرحلتين الجامعية الأولى والدراسات العليا إيقافاً مؤقتاً لحين انخفاض أعداد الطلبة الكويتيين المقيدين بها .

مادة ثانية: يبدأ تنفيذ هذا القرار اعتباراً من العام الجامعي 2016/2015.

مادة ثالثة: يعاد النظر في موضوع تسجيل والتحاق الطلبة الكويتيين في برامج الحقوق / القانون للمرحلتين الجامعية الأولى والدراسات العليا بعد أربع سنوات من تاريخ صدور القرار.

مادة رابعة: على جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبها.

د. بدر حمد عبد اللطيف العيسى

وزير التربية ووزير التعليم العالي

نسخ إلى :

- مكتب معالي وزير التربية ووزير التعليم العالي .
- مكتب مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
- مكتب / وكيل وزارة التعليم العالي
- مكتب الوكيل المساعد لشئون البعثات والمعادلات والعلاقات الثقافية
- مكتب الوكيل المساعد للشؤون القانونية
- المكتب الثقافي بالأردن
- الملف